

برنامج فقه العبادات مع الشيخ سعد الخثلان السواك أحكام وآداب

ح01

سعد الخثلان

إذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية تقدم فقه العبادات فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان تنفيذ فهد بن سعد الفريان بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:04](#)

صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حديثنا معكم في هذه الحلقة عن السواك وما يتعلق به من احكام واداب - [00:00:35](#)

السواك فعال من ساك يسوق او من تسوك يتسوك يطلق على الالة التي هي العود الذي يستاق به ويطلق على الفعل اي ذلك الفم بالعود ونحوه والسواك سنة امر بها النبي صلى الله عليه وسلم امر ندم - [00:00:55](#)

وبين انه لولا المشقة على امته بين انه لولا المشقة على امته لامر امته به امر الزام عند كل صلاة قال عليه الصلاة والسلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة - [00:01:16](#)

متفق عليه وقد روي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة بسواك افضل من سبعين صلاة بغير سواك قد تكلم الامام ابن القيم رحمه الله عن هذا الحديث كلاما طويلا - [00:01:35](#)

في كتابه القيم المنار المنيف ومما قاله رحمه الله هذا الحديث لم يروى في الصحيحين ولا في الكتب الستة ولكن رواه الامام احمد وابن خزيمة والحاكم في صحيحيهما والبخاري في مسنده - [00:01:53](#)

قال البيهقي اسنده غير قوي وذلك ان مداره على محمد بن اسحاق عن الزهري ولم يصرح بسماعه منه ثم قال ابن القيم فهذا حال هذا الحديث وان ثبت فله وجه حسن - [00:02:12](#)

وهو ان الصلاة بالسواك سنة سواك مرضاة للرب قد اكد النبي صلى الله عليه وسلم شأنه قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة واخبر انه مطهرة للفم مرضاة للرب - [00:02:28](#)

وقال اكثرث عليكم في السواك وفي مسند احمد عن ابن عباس قال ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا به حتى خشينا ان ينزل عليه فيه قال عليه الصلاة والسلام عشر من الفطرة - [00:02:45](#)

وذكر منها السواك فجعل السواك من الفطرة كان صلى الله عليه وسلم من رغبته في السواك يستاك اذا قام من نوم الليل واذا دخل بيته واذا صلى واشتاك عند موته وهو في سياق الموت - [00:03:02](#)

قال جابر رضي الله عنه كان السواك من اذن النبي صلى الله عليه وسلم موضع القلم من اذن الكاتب رواه البيهقي ثم قال ابن القيم واذا كان هذا هو شأن السواك وفضله - [00:03:20](#)

وحصول رضا الرب به واكثر ان النبي صلى الله عليه وسلم على امته فيه ومبالغته فيه حتى عند وفاته وقبض نفسه الكريمة صلى الله عليه وسلم لم يمتنع ان تكون الصلاة التي يستاك لها - [00:03:35](#)

احب الى الله تعالى من سبعين صلاة كلامه رحمه الله ويكون السواك بعود لين ينقي الفم ولا يضره ولا يتفتت الاراك والعرجون ونحوهما قال النبي صلى الله عليه وسلم يستاك بالاراك - [00:03:51](#)

فان استاك باصبه او بخرقه مثلا فهل يصيب السنة اولان للعلماء قال الموفق ابن قدامة رحمه الله الصحيح انه يصيب من السنة بقدر

ما يحصل من الانقاء ولا يترك القليل من السنة للعجز عن كثيرها - [00:04:14](#)

ايها الاخوة المستمعون ويتفرع عن هذه المسألة مسألة اخرى وهي هل تدخل فرشاة الاسنان في مسمى السواك نقول الظاهر انها تدخل في مسمى السواك لان السواك كما سبق يطلق على الالة التي يستاك بها - [00:04:35](#)

ولا تنحصر هذه الالة في عود الراك بل ذكر الفقهاء انه يحصل الاستياك بغيره كالعرجون مثلا سبق القول بان الصحيح انه يمكن الاستياك بالاصبع والخرقة ونحوهما انه يصيب من السنة بقدر ما يحصل من الانقاء - [00:04:56](#)

ولا شك ان فرشاة الاسنان ابلغ في التنظيف مما ذكره الفقهاء انه يمكن الاستياك به من غير عود الراك بل ان فرشاة الاسنان قد تكون ابلغ في التنظيف والانقاء من عود الراك نفسه - [00:05:15](#)

خاصة اذا اقترن بها المعجون بناء على هذا نقول ان فرشاة الاسنان تدخل في مسمى السواك. والله تعالى اعلم قال بعض الفقهاء يستحب ان يستاك عرضا بالنسبة للاسنان وطولا بالنسبة للفم - [00:05:31](#)

قال بعضهم يستاق طولا بالنسبة للاسنان لانه ابلغ في التنظيف قد روي في هذه المسألة حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستاك عرضا ولا يستاك طولا - [00:05:50](#)

اخرجه ابو نعيم في كتاب السواك ولكنه ضعيف جدا لا يصح وبالجمله لم يثبت في السنة شيء في هذه المسألة والامر فيها واسع ان اقتضت الحال ان يستاك طولا فعل او اقتضت الحال ان يستاك عرضا فعل لعدم ثبوت سنة بينة في هذا - [00:06:07](#)

ولان المقصود هو تنظيف الفم والاسنان. فباي صفة حصل ذلك؟ فقد حصل المقصود والله تعالى اعلم والسنة ان يبتدأ في السواك بجانب فمه الايمن كما جاء في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت - [00:06:26](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وشأنه كله وقياسا على الوضوء وهل الافضل ان يستاك باليد اليمنى او باليد اليسرى قال اكثر العلماء الافضل ان يستاك باليد اليسرى - [00:06:44](#)

لان الاستياك ازالة لازى وما كان من باب ازالة الازى يكون باليد اليسرى كالاستنثار ونحوه وقال بعض العلماء الافضل ان يكون الاستياك باليد اليمنى لان السواك سنة والسنة طاعة وقربة لله تعالى - [00:07:04](#)

وما كان طاعة وعبادة لله فانه يكون باليمن ونقل ابو البقاء الدميري في كتابه النجم الوهاج عن بعض الشافعية قولاً بالتفصيل وهو انه ان كان المقصود بالسواك ازالة الازى فيكون باليسار - [00:07:24](#)

وان كان المتسوك يقصد تحصيل السنة فيكون باليمن ثم قال وهو فقه حسن وهذا القول الاخير وهو القول بالتفصيل هو الاظهر في هذه المسألة والله تعالى اعلم. فنقول ان قصد المتسوق ازالة - [00:07:44](#)

فانه يستاك بيده اليسرى. وان قصد تحصيل السنة فانه يستاك بيده اليمنى والسواك مسنون في جميع الاوقات الا ان بعض الفقهاء قالوا يكره للصائم بعد الزوال بما روى الدارقطني في سننه عن علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صتمت فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا - [00:08:02](#)

وبالعشي والعشي بعد الزوال لما جاء في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - [00:08:29](#)

ووجه الدلالة ان الخلوف وهو الرائحة الكريهة التي تكون بالفم عند خلو المعدة من الطعام انما تكون في الغالب بعد الزوال واذا كان هذا الخلوف اطيب عند الله تعالى من ريح المسك - [00:08:43](#)

كونه ناشئا عن طاعة الله فيكره ازالته بالسواك والصحيح الذي عليه المحققون من اهل العلم ان السواك لا يكره في حق الصائم مطلقا بل هو مسنون للصائم قبل الزوال وبعده - [00:09:00](#)

وذلك لعدم الدالة الدالة على سنية السواك حديث عائشة السواك مطهرة للفم مرضاة للرب. وما جاء في معناه من الاحاديث ولعدم ثبوت دليل صحيح صريح يدل على كراهة السواك للصائم بعد الزوال - [00:09:15](#)

واما حديث علي استاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي. هو حديث ضعيف لا تقوم به حجة واما حديث ابي هريرة لخلوف فم الصائم

اطيب عند الله من ريح المسك فلا دلالة فيه اصلا على كراهة السواك للصائم بعد - [00:09:33](#)
طوال لان هذا الخلوف الذي يكون من الصائم انما ينبعث من المعدة ولا اثر للسواك في ازالته ويتأكد السواك في مواضع منها اولا عند
الوضوء حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء.
اخرجه احمد وابن ماجة - [00:09:50](#)

بسند صحيح محله من الوضوء عند المضمضة لان ذلك ابلغ في الانقاء وفي تنظيف الفم ويتأكد كذلك عند الصلاة لما جاء في
الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرت - [00:10:15](#)
تهم بالسواك عند كل صلاة ويتأكد كذلك عند القيام من النوم. لما جاء في الصحيحين عن حذيفة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا قام من الليل - [00:10:33](#)

ان يدلوكوا فاهوا بالسواك قال الفقهاء ويتأكد السواك كذلك عند قراءة القرآن وعند تغير الفم وعند دخول المنزل ايها الاخوة
المستمعون هذا هو ما اتسع له وقت هذه الحلقة ونلتقي بكم على خير في الحلقة القادمة ان شاء الله والسلام عليكم ورحمة الله -
[00:10:45](#)

الله وبركاته فقه العبادات فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان تنفيذ فهد ابن سعد
الفریان - [00:11:06](#)